


الرقم: ٤٠١٨
التاريخ: ٤/١٠/٢٠١٨

## اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (6) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952.  
والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

- 1- يعلن للعموم انه وبتاريخ 9/4/2018 ستبدأ اعمال تسوية في عموم بلدة ترقيوميا التابعة لمحافظة الخليل والمنشور امر تسويتها في الجريدة الرسمية (مجلة الوقائع الفلسطينية) في العدد 139 الصفحة 98.
- 2- على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك او التصرف او المنفعة في هذه الاحواض تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف هيئة تسوية الأراضي والمياه في موقع التسوية.
- 3- ان اعمال تسوية الأراضي تتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه.



## أمر تسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار عموم أراضي بلدة ترقوميا التابعة لمحافظة الخليل منطقة تسوية، وسيعطن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنتا  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً  
لسنة 2  
والمياه

أقرر:

1. اعتراف

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

2. إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان

إعلان